في طبيعة النساء من نقصان العقل فاذا لم يدفع ضررها عنها ادى
ادى الى تباع والرجل في المنزل كالقلب في البدن فكما لا يكون قلب
واحد منبعا للحياة ببدنين لا يكون لرجل تدبير منزلين على الوجه
الاكمل ولا تغتر بما يقع وعن نشاور ربما في الكليات ولا يطلعها على
اسراره فانها وان كتمتها حالا تظهرها عند ظهور الغيرة ويجنبها
الملاهي والنظر الى الاجانب واستماع حكايات الرجال ومجالسة نساء
يعلن بهذه الاعمال سيما العجائز وقد صنف الطبراني والنوقاني في
معاشرة الاهل مؤلفات (ص عن ابي هريرة) رضي الله تعالى عنه
خيركم خيركم للمماليك اي لمماليكم وكذا ايما ليك غيركم بان تنظروا
الى من يكلف عبده على الدوام تعبا ونوبه اولم يجيع عبده فتطعمو.
ونحو ذلك فتنبه الخدم كالاعضا الجسد للانسان
ولولاهم لتباشر اشغاله بنفسه فلينظر في حال كل واحد فيعطيه
ويسلك معه طريق الرفق والمداراة ويعين له وقت الاستراحة
ويتفقد احواله ويعاملهم بمقتضى الحال فمن احتاج الى العطف عطف
عليه او الى الادب ادبه بقول او فعل او بما يقدر المصلحة ويتلطف
بهم لطفا لا يئول الا ولا يبالغ في عقابهم ويجتنب الوجه والمفاصل
ويتغافل عن خفي ذنوبهم ولا يعاقب عند ذلك اول مرة بل يعيد ويكرر
ومن عرف عدم صلاحه فارقه سريعا لئلا يفسد غيره ويخص
كل واحد بشغل يلائمه ولا يختار احدا للخدمة الا بعد امعان
النظر والتجربة ويجتنب اصحاب صور مشوهة وتخطيطات
منفا وتدفان الخلق تابع للخلق وليس وراء الخلق الذميم الا الخلق
الذميم ونحو اقرع واعور وازرق وكل ذي علة والمفرط جماله دفعا
للتهمة ويربيه ويزجره اذا بلغ ويعفه اذا كبر (فر عن عبد الرحمن بن
عوف) رضي الله تعالى عنه وفيه محمد بن اسمعيل ابن ابي فديك اورده
الذهبي وقال ثقة مشهور وابن سعد ليس بحجة عن عبد الملك
ابن زيد ضعيف عن مصعب بن مصعب قال ابن ابي حاتم ضعفوه
ذكره كله الذهبي

خيركم المدافع عن عشيرته في المهمات في حضورهم وغيبتهم
ويرد عنهم من ظلمهم في مال او عرض او بدن ويكون الدفع بالاخف
فالاخف (ما لم يأثم) عما لم يظلم الدافع في دفعه بان تجاوز
الحد الواجب في الدفع كان تحامل على المدفوع لنحو عصبية
او ضغينة قال في الاتحاف للخيرية هنا باعتبار اضافي وما ذاك
الا ان من المدافعين من يدافع عن نفسه ومن يدافع عن اصدقائه

ومن

المناوي من الكاف

عبد الله بن ثابت ما دام عندهن لم تزهق روحه بالكلية فاذا وجب
فلا تبكين باكية قال لما جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجده قد غلب
فصاح به فلم يجبه فاسترجع وقال غلبنا عليك يا ابا الربيع فصاح
النسوة وبكين فجعل ابن عتيك يسكتهن فذكره فقالوا ما الوجوب
يا رسول الله قال الموت واخذ الشافعي وصحبه من هذا انه يكره البكا
على الميت بعد الموت لانه اسف على ما فات وانه لا كراهة فيه قبل
الموت بل صرح ائمة الشافعية بندبه اظهارا لكراهة فراقه
(مالك في الموطا د ن ك) كلهم (عن جابر بن عتيك) بن قيس الانصاري صحابي
جليل من بني غنم

دعهن يا عمر بن الخطاب يبكين فان العين دامعة والقلب مصاب
والعهد قريب بالموت فلا حرج عليهن في البكا اي بغير نوح ونحوه
قال الطيبي وكان الظاهر ان يعكس لان قرب العهد مؤثر في القلب
بالحزن والحزن مؤثر في البكا لكن قدم ما يشاهد وفيه انه لم يكن
يرد على البكا النياحة والجزع النهي وقضيته انه بعد الموت غير
مكروه خلاف ما اقتضاه الحديث الاول ويمكن حمل هذا على البكا
الاضطراري الذي لا يمكن دفعه الا بجهد ورياضة في جسده والاول
على خلاف ذلك فلا تعارض (حم ن ه ك عن ابي هريرة) قال مات ميت
في ال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجتمع النساء يبكين فقام
عمر ينهاهن ويطردهن فذكره

دعهن يا عمر يبكين واياكن ايها النسوة النفت من خطاب عمر الى خطا
ونعيق الشيطان قالوا وما نعيق الشيطان فانه اي الشان مهما
كان من العين والقلب من غير صياح ولا ضرب نحو خد فمن الله ومن
الرحمة فلا لوم عليكن فيه ومهما كان من اليد بنحو ضرب خد وشق
جيب واللسان من نحو صياح وكذب فمن الشيطان اي انه
الامر به الراضي بفعله قال الطيبي ومهما حرف شرط تقول مهما
تفعل افعل ومحله رفع بمعنى اي شيء كان من العين فمن الله فان قلت
نسبة الدمع من العين والقول من اللسان والضرب باليد ان
كان من طريق الكسب فالكل يصح من العبد وان كان من طريق التقدير
فمن الله فما وجه اختصاص البكا بالله قلت الغالب في البكا
ان يكون محمودا فالادب ان ينسد الى الله بخلاف قول الخنا والضرب
باليد عند المصيبة فانه مذموم وهذا قاله لما ماتت رقية بنت
فبكت النساء فجعل عمر يضربهن بسوطه وفيه انه يحرم الندب وهو
تعديد الشمايل مع البكا والنوح وهو رفع الصوت والجزع بضرب خد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1